



ملحق تعميم رقم (١) لسنة ٢٠٠٦
والصادر بتاريخ ١٧ سبتمبر ٢٠٠٦
بشأن تقديم العطاءات المتعلقة بالدراسات والخدمات الاستشارية
والتخصيصية في مظروفين

إلحاقاً إلى التعميم رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تقديم العطاءات المتعلقة بالدراسات والخدمات الاستشارية والتخصيصية في مظروفين.

وتحقيقاً لما فيا مصلحة العمل فإن مجلس المناقصات يأمل أن تضاف الإجراءات التالية إلى الإجراءات المبعة بشأن العطاءات المتعلقة بالدراسات والخدمات الاستشارية والتخصيصية المنصوص عليها بالتعميم المشار إليه أعلاه:

١. يجب تقديم الضمان الابتدائي ونسخة من شهادة السجل التجاري المشتملة على نشاط المناقصة ونسخة من شهادة الالتزام بنسبة البعثة الصادرة من وزارة العمل والمطابقة للسجل التجاري ضمن مستندات مظروف العطاء الفني.
٢. يتم تحديد قيمة الضمان الابتدائي لجميع مناقصات الدراسات والخدمات الاستشارية والتخصيصية بمبلغ ثابت قدره ١٠٠/- دينار بحريني (مائة دينار بحريني).
٣. ترافق نسخة لاستمارة تقديم عطاء رقم م م (٠٢) مع المظروف الفني ويدون بها جميع البيانات المطلوبة ما عدا تلك المتعلقة بالأسعار.
٤. ترافق نسخة الأصلية لاستمارة تقديم عطاء رقم م م (٠٢) مع المظروف المالي ويدون بها جميع البيانات المطلوبة بما في ذلك الأسعار.
٥. يجب الإسراع في عملية التقييم الفني للعطاءات بحيث لا تتجاوز فترة التقييم وموافقة المجلس، بالنتائج نصف المدة المحددة لصلاحيه العطاءات.
٦. يقتصر تطبيق أسلوب تقديم العطاءات المتعلقة بالدراسات والخدمات الاستشارية والتخصيصية في مظروفين فقط على المناقصات التي تزيد تكلفتها التقديرية على ١٠٠,٠٠٠/- دينار بحريني (مائة ألف دينار بحريني).

عبدالمعطي ميرزا
الدكتور عبدالحسين بن علي ميرزا
رئيس مجلس المناقصات

صدر بتاريخ: ٢٩ ربيع الاول ١٤٢٨ هـ
الموافق: ١٧ أبريل ٢٠٠٧ م